

على العبد لا كاشتمال النظر على المظروف بل هو حيث كونه مشتملا به
اجالا ومتقاصنا لم يوصف ما يجتنب يتبع النفس عند ذكر المبدل من مشتمل
الذم في منظره وبالمجمل يجب ان يكون المتزوج فيه بحيث يطلق ويراد
التابع نحو ما يجتنب زيد اذا عجبك علمه بخلاف ضربت زيدا اذا ضربت جاره
وهنا مراد بان نحو جاني زيد اخوه بدل عنط الاشتمال كما زعم بعض
الحنابلة ثم بدل البعض والاشتمال بل هو بدل الخلال لا يتخلوا عن الصانع وبين
ولم يتصرفوا لبدل الغلط لانه لا يقع في فصيح الكلام والعطف اي جعل
الشيء معطوفا على المسند اليه بالحرف لكي يفصل المسند اليه او المسند بالاشتمال
فالاول نحو جاني زيد وعمرو فان فيه تفصيلا لئلا يغلط انه زيد وعمرو من
غير دلالة على تفصيل الفعل بان الجيبين جامعا او مرتبهما معاملة او بلا ملامة
والثاني نحو زيد قائم وقاعد جاني زيد فعروا ثم عمرو وحال القوم
حتى خالده فالعناو ثم حتى فهذا ذكر تشريك في تفصيل المسند بانه قد حصل من
احد المذكورين اولاهما من الاخر لانه الفاعل قد دل على التخصيص من غير
ترادف ثم على التام في وجه على الفاعل اجريا قبلها مترتبة في الذهن من الاضغ
الى الاتي وبالعكس فغنى تفصيل المسند فيها ان تعتبر تعلقه بالمتزوج
اولا وبالتابع لا ينام حيث انه اقوى اجزا المتزوج او اصغرها ولا يشترط
فيها الترتيب الخارجي فان قلت في هذه الثلاثة ايضا تفصيل المسند اليه
فلم لم يتولوا او تفصيلها معا قلنا فارق بان يكون الشيء حاصل من شيء
وان يكون مقصودا فيه وتفصيل المسند اليه في هذه الثلاثة وان كان
حاصلا ليس العطف بهذه الثلاثة لاحتمال ان الكلام اذا اشتمل على
شيء زائد على مجرد الالفاظ والنفي فهو الفرض الخاص والمقصود من
الكلام في هذه الثلاثة الا مثله تفصيل المسند اليه كانه امر كانت
معلومات وانما سيق الكلام لبيان ان يجيء احدها كان بعد الاخر فانه
على ذلك السعد التنازلي ثم قال وهذا البحث مما ورد في الشيخ في دليل
الاجماد ووجه بالمحافظة عليه والاحتمال بالاختصار في الاول عن

نحو جاني زيد وحال عمرو فان فيه تفصيلا للمسند اليه مع انه ليس
من عطف المسند اليه وما يقال انه فيه احتراز عن نحو جاني زيد جاني
عمرو من غير عطف ليس بشيء اذا ليس فيه دلالة على تفصيل المسند اليه
بل يتحمل ان يكون اضرا با عن الكلام الاول بانه عليه الشيخ في دليل
الايجاز وفي الثاني عن نحو جاني زيد وعمرو ووجه بوجه يوم او سنة او
اي السابع عن خطا الصواب نحو جاني زيد لا عمرو ولما اعتقدت
بمراجك دون زيد او انهما جاك معا ولكن يكون ايضا للمرد الى الصواب
الا انه لا يقال لشيء الشركة حتى ان نحو جاني زيد لكن عمرو انما يقال
لمن اعتقد ان زيدا جاك دون عمرو لا لمن اعتقد انها جاك معا كذا
في الانصاح كالمفتاح وفي كلام النجاشي ما يشعر بان انما يقال لمن اعتقد
المقتضى المجهي عنهما معا بانه على ذلك السعد التنازلي اوله حكم عن
يحكم عليه الاخر وشك في التخصيص بنحو جاني زيد بل عمرو وما جاني
زيد بل عمرو وهو في الاول ظاهر فان بل في الالفاظ تعرف حكم المتزوج
الى التابع مع بقاء عنه عند ابن الحاجب او جعله كالمسكوت عنه عند غيره
واما الثاني ففقط ظاهر بنا على مذهب الجمهور ان بل في النفي تقدر حكم
المتزوج وتعمل ضده للتابع حتى يكون معنى المثال المذكور بل جارا وعمرو
هو ظاهر على مذهب المبرد انها تعرف حكم المتزوج الى التابع وتعمل ضده
للمتزوج او تصير كالمسكوت عنه حتى يكون معنى المثال ان عمرا لم يجيء وان
زيدا او سكوت عنه هذا حاصل ما ذكره السعد التنازلي في المختصر
والمذكور في توضيح ضريح ابيه هشام وغيره ان المبر انما يجوز ذلك لانه
بجانبه وتقدم في علم النحوي او لشك اي المشكك او تشكيك اي السامع في العلم
نحو جاني زيد وعمرو او للامهيام نحو واننا او انما لم يعل صدق اذ في ضلاله بين
وتقدم الفرق بينهما في علم النحوي

وتفصله لاجل تخصيصه جلا
وتقديم كونه الاصل ولا
موجب للعدول وتثبت
غيره في الذهن او لغيره